

Distr.: General
2 January 2004
Arabic
Original: English

مجلس الأمن



بيان موجز مقدم من الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

ترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثائق S/2003/40 المؤرخة ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.3 المؤرخة ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.4 المؤرخة ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.11 المؤرخة ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.14 المؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.19 المؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.20 المؤرخة ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.24 المؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.37 المؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.38 المؤرخة ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.40 المؤرخة ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.44 المؤرخة ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.45 المؤرخة ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، S/2003/40/Add.47 المؤرخة ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

وخلال الأسبوع المنتهي في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

الإحاطات التي يقدمها رؤساء لجان مجلس الأمن وأفرقة العاملة (انظر أيضاً S/2003/30/Add.50)

اجتمع مجلس الأمن للنظر في هذا البند في جلسته ٤٨٨٨ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.



ووفقاً للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة، وجه الرئيس بموافقة المجلس دعوة في إطار المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن إلى غونتر بلويغر، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت؛ ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال؛ وإلى فيصل مقداد، نيابة عن رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٩١٨ بشأن رواندا؛ وماريا أنجليكا آرسى دي جانيت، نيابة عن رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون؛ ومارتين بيلينغا-إيوتو، رئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل العامة المتصلة بالجزءات.

الحالة في الشرق الأوسط (see S/7913, S/7923, S/7976, S/8000, S/8048, S/8066, S/8215, S/8242, S/8252, S/8269, S/8502, S/8525, S/8534, S/8564, S/8575, S/8584, S/8595, S/8747, S/8753, S/8807, S/8815, S/8828, S/8836, S/8885, S/8896, S/8960, S/9123, S/9135, S/9319, S/9382, S/9395, S/9406, S/9427 and Corr.1, S/9449, S/9452, S/9805, S/9812, S/9930, S/10327, S/10341, S/10554, S/10557, S/10703, S/10721, S/10729, S/10743, S/10770/Add.4, S/10855/Add.15, 16, 23, 24, 29, 30, 33, 41, 43 and 44; S/11185/Add.14-16, 21, 42/Rev.1 and 47; S/11593/Add.15, 21, 29, 42 and 49; S/11935/Add.21, 42 and 48; S/12269/Add.12, 13, 21, 42 and 48; S/12520/Add.10, 11, 17, 21, 37, 39, 42, 47 and 48; S/13033/Add.2, 16, 19, 21, 23, 34, 47 and 50; S/13737/Add.15, 16, 21, 24-26, 33, 47 and 50; S/14326/Add.10, 11, 20, 24, 28, 29, 47 and 50; S/14840/Add.8, 21-25, 27, 30-33, 37, 42 and 48; S/15560/Add.3, 21, 29, 37, 42, 45, 47 and 48; S/16270/Add.6-8, 15, 20, 21, 34, 35, 40 and 47; S/16880/Add.8-10, 15, 20, 21, 41 and 46; S/17725/Add.2, 15, 21, 28, 35, 38, 43 and 47; S/18570/Add.2, 21, 30 and 47; S/19420/Add.2-4, 18, 19, 22 and Corr.1, 30, 48 and 50; S/20370/Add.4, 12, 16, 21, 30, 32, 37, 44, 46, 47 and 51; S/21100/Add.4, 21, 30 and 47; S/22110/Add.4, 21, 30 and 47; S/23370/Add.4, 7, 21, 30 and 47; S/25070/Add.4, 21, 30 and 48; S/1994/20/Add.3, 20, 29 and 47; S/1995/40/Add.4, 21, 29 and 47; S/1996/15/Add.4, 15, 21, 30 and 47; S/1997/40/Add.4, 21, 30 and 46; S/1998/44/Add.4, 21, 30 and 47; S/1999/25/Add.3, 20, 29 and 46; S/2000/40/Add.4, 15, 20, 21, 24, 29 and 47; S/2001/15/Add.5, 22, 31 and 48; S/2002/30/Add.4, 21, 30 and 50; and S/2003/40/Add.4, 25 and 30; see also S/2000/40/Add.39, 44, 46, 47 and 50; S/2001/15/Add.11-13, 34, 47 and 50; S/2002/30/Add.3, 7, 8, 10, 12-15, 17, 20, 23, 24, 28, 29, 37, 38, 45 and 50; and S/2003/40/Add.2, 3, 6, 11, 15, 20, 23, 25, 28, 29, 33, 37, 40-42, 46 and 49)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٤٨٨٩ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة. وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2003/1148).

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2003/1176) أعدّ خلال مشاورات المجلس السابقة.

وصوّت المجلس على مشروع القرار S/2003/1176 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٥٢٠ (٢٠٠٣) (للاطلاع على النص انظر (2003) S/RES/1520 ؛ الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

وذكر الرئيس أنه في أعقاب المشاورات التي أجراها المجلس، أُذن له بأن يدلي ببيان نيابة عن المجلس وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على نص البيان انظر S/PRST/2003/29؛ الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

الحالة في ليبيريا (see S/22110/Add.3 and Corr.1; S/23370/Add.18 and 46; S/25070/Add.12, 23, 32 and 38; S/1994/20/Add.15, 20, 27, 36 and 41; S/1995/40/Add.1, 14, 25, 36 and 44; S/1996/15/Add.3, 4, 14, 18, 21, 34 and 47; S/1997/40/Add.12, 25 and 30; S/2001/15/Add.10 and 45; S/2002/30/Add.8, 18 and 49; and S/2003/40/Add.4, 18, 30, 34 and 37; see also S/2001/15/Add.7 and 10; and S/2003/40/Add.4, 11 and 37)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٤٨٩٠ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة. وكانت معروضة عليه رسالة مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٤٣ (٢٠٠١) بشأن ليبيريا (S/2003/937 و Add.1).

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2003/1180) أعدّ خلال مشاورات المجلس السابقة.

وصوّت المجلس على مشروع القرار S/2003/1180 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) (للاطلاع على النص انظر (2003) S/RES/1521 ؛ الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

الحالة في بوروندي (see S/25070/Add.43 and 46; S/1994/20/Add.29, 33, 41 and 50; S/1995/40/Add.4, 9, 12 and 34; S/1996/15 and Add.4, 9, 16, 19, 29, 30 and 34; S/1997/40/Add.21; S/1999/25/Add.44; S/2000/40/Add.2 and 38; S/2001/15/Add.9, 11,

26, 38, 39 and 44-46; S/2002/30/Add.5, 37, 48 and 50; and S/2003/40/Add.17, 38 and 48)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٤٨٩١ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة. وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن الحالة في بوروندي (S/2003/1146).

وذكر الرئيس أنه في أعقاب المشاورات التي أجراها المجلس، أُذن له بأن يدلي ببيان نيابة عن المجلس وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على نص البيان انظر S/PRST/2003/30؛ الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).